



دولة فلسطين

وزارة المالية

**الإدارة العامة للوازم العامة
لجنة العطاءات المركزية**

عطاء رقم 63 / 2020

**إعداد وتقديم وجبات الطعام لمرضى مستشفى
الطب النفسي لصالح وزارة الصحة**



دولة فلسطين
وزارة المالية-الإدارة العامة للوزم العامة
لجنة العطاءات المركزية
عطاء رقم ٦٣/٢٠٢٠

تعن وزارة المالية / لجنة العطاءات المركزية عن طرح عطاء إعداد وتقديم وجبات الطعام لمرضى مستشفى الطب النفسي لصالح وزارة الصحة، تبعاً للشروط والمواصفات الموضحة في كراسة ووثائق العطاء. فعلى الشركات المؤهلة والقادرة على اعداد وتقديم وجبات الطعام وترغب في المشاركة في هذا العطاء مراجعة وزارة المالية / الإدارة العامة للوزم العامة. تل هوا - بجوار محطة فارس للبترول خلال أوقات الدوام الرسمي من أجل الحصول على كراسة المواصفات ووثائق العطاء مقابل مبلغ (٣٠٠) شيكل غير مستردة.

آخر موعد لقبول عروض الأسعار بالظرف المختوم في صندوق العروض بالإدارة العامة للوزم/ وزارة المالية في غزة هو الساعة العاشرة صباحاً يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٠/07/22 وتفتح المظاريف بحضور ممثلي المتعهدين في نفس الزمان والمكان.

لجنة العطاءات المركزية

ملاحظة:-

١. أجرة الإعلان في الصحف على من يرسو عليه العطاء .
٢. يجب إرفاق كفالة بنكية أو شيك بنكي صادري من بنك معتمد لدى السلطة الوطنية الفلسطينية بغزة (البنك الوطني الاسلامي أو بنك الانتاج الفلسطيني) أو كتاب من الخزينة العامة بوزارة المالية يفيد بحجز قيمة الكفالة من مستحقات الشركة أو سند دفع معتمد صادر من بنك البريد التابع لوزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بقيمة ١,٠٠٠ دولار لكل صنف من بنود العطاء المتقدمة له الشركة كتأمين دخول ساري المفعول لمدة ثلاثة شهور من آخر موعد لتقديم العروض.
٣. تقدم الأسعار بالشيكول وتشمل جميع أنواع الرسوم والضرائب.
٤. لجنة العطاءات غير ملزمة بقبول أقل الأسعار..
٥. الإدارة العامة للوزم غير مسئولة عن أي مبلغ نقدي يرفق مع العطاء .

الشروط العامة

أولاً: إعداد وتقديم العروض من قبل المتنافسين:

١. يعد المتعهد عرضه وأسعاره على الجداول والنماذج والوثائق المرفقة بدعوة عرض السعر بعد أن يقرأ هذه الوثائق ويتفهم جميع ما ورد فيها ويختم ويوقع كافة وثائق دعوة العرض ويقدمها ضمن العرض كاملة على أن يتحمل كافة النتائج المترتبة على عدم قيامه بالتدقيق والاستكمال بصورة صحيحة.
٢. تكتب أسعار عرض السعر بالشيك على أن يشمل السعر رسوم الجمارك والضريبة المضافة وأجور التحريم والتغليف ومصاريف النقل والتحميل والتنزيل والتأمين وجميع الرسوم والمصاريف الأخرى.
٣. يعد المتعهد عرضه مطبوعاً أو مكتوباً بالحبر الأزرق أو الأسود فقط ويحظر المحو أو التعديل أو الشطب أو الإضافة في العرض وكل تصحيح من هذا القبيل يوضع عليه خطين متوازيين بالحبر الأحمر ويعاد كتابة الصواب بالحبر الأزرق أو الأسود ويوقع بجانبه من قبل من أجرى التصويب.
٤. يقدم المتعهد عرضه مرفقاً به الوثائق المطلوبة في مغلف مغلق بإحكام ويكتب عليه عطاء إعداد وتقديم وجبات الطعام لمرضى مستشفى الطب النفسي لصالح وزارة الصحة، رقم ٢٠٢٠/٦٣ وكذلك اسمه وعنوانه بالكامل ورقم الهاتف والفاكس ورقم صندوق البريد الخاصين به لترسل إليه المكاتبات المتعلقة بالعطاء وعليه تبليغ الإدارة العامة للوزارم / وزارة المالية خطياً بأي تغيير أو تعديل في عنوانه وعليه أن يكتب أيضاً اسم الدائرة التي طرحت العطاء وعنوانها وبخلاف ذلك يحق للجنة العطاءات أن تهمل العرض المقدم منه.
٥. يودع العرض من قبل المتعهد في صندوق العطاءات المخصص لهذا الغرض لدى الإدارة العامة للوزارم بمجمع الوزارات الحكومية الجديد قبل انتهاء المدة المحددة لذلك وكل عرض لا يودع في صندوق العطاءات قبل آخر موعد لتقديم العروض لا ينظر فيه ويعاد إلى مصدره مغلقاً.
٦. يلتزم المتعهد بأن يبقى العرض المقدم منه نافذ المفعول ولا يجوز له الرجوع عنه لمدة ٣ شهور من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض.

ثانياً: الشهادات والمستندات الرسمية المطلوبة: -

١. يرفق المتعهد مع عرضه (خاصة إذا كان يشارك لأول مرة) الشهادات والوثائق المطلوبة منه وهي على النحو التالي:
 - ١- السجل التجاري أو الصناعي للشركة.
 - ٢- شهادة خلو طرف من دائرة ضريبة الدخل وضريبة القيمة المضافة.
 - ٣- رخصة الحرف والمهن للشركة (من البلدية).
٢. يحق للمتعهد أن يضيف أية وثائق أو معلومات يرغب بإضافتها ويرى أنها ضرورية لتوضيح عرضه.

ثالثاً: تأمينات و ضمانات العطاء:

١. تأمين حسن التنفيذ:
 ١. يلتزم المتعهد الفائز بالعطاء أو بأي جزء من بنوده بتقديم تأمين حسن التنفيذ للعطاء المحال عليه بقيمة

(١٠٠٠) دولار وذلك على شكل سند دفع معتمد صادر من بنك البريد أو كفالة بنكية أو شيك بنكي من البنك الوطني الإسلامي أو بنك الانتاج الفلسطيني حسب الأصول خلال ١٥ يوم من تاريخ تبليغه بقرار إحالة العطاء عليه من قبل الإدارة العامة للوزام على أن يكون ساري المفعول طيلة فترة العقد، ويعاد تأمين حسن التنفيذ إلى المتعهد بعد تنفيذ كافة الالتزامات المترتبة عليه بموجب طلب خطي تقدمه الدائرة المستفيدة (وزارة الصحة) للإدارة العامة للوزام بالإفراج عن التأمين

٢. يلتزم من يرسو عليه العرض بإيداع مبلغ نقدي لدى إدارة مستشفى الطب النفسي بقيمة (٢٠٠٠) دولار فقط الفان دولار وتكون قبل البدء المباشر للعمل وتقديم الوجبات وتكون تحت تصرف إدارة الموقع بالكامل وذلك من خلال سند قبض من إدارة الموقع ويحق لإدارة الموقع صرفها في تأمين الوجبات أو ما يتعلق بها في حال أخل المتعهد بالتزاماته المنصوص عليها في العقد، وتلتزم الوزارة بتقديم فاتورة نظامية للشركة بكل ما يتم صرفه في هذا الوجه، مع التزام الشركة بتعويض المنصرف من التأمين فور تقديم الفواتير النظامية للشركة.

رابعاً: فتح العروض وتقييمها:

١- لجنة فتح المظاريف:

يشكل مدير عام اللوزام العامة لجنة فتح مظاريف العطاءات وتقوم هذه اللجنة بفتح العروض بحضور المتعهدين أو ممثليهم في الزمان والمكان المحددين في دعوة العطاء بعد اتخاذ الإجراءات التالية: -

أ- إثبات عدد المظاريف في محضر فتح المظاريف وكل عرض يفتح مظلوفه يضع رئيس اللجنة عليه وعلى مظلوفه رقماً مسلسلأ على هيئة كسر اعتيادي بسطه رقم العرض ومقامه عدد العروض الواردة.

ب- ترقيم الأوراق المرفقة مع العرض وإثبات عددها.

ت- قراءة اسم مقدم العرض والأسعار وذلك بحضور المتعهد ين أو ممثليهم.

ث- التوقيع من رئيس اللجنة وجميع الأعضاء الحاضرين على العروض ومظلوفه وكل ورقة من أوراقه وكذلك على محضر اللجنة بعد تدوين كافة الخطوات السابقة.

٢- لجنة دراسة وتقييم العروض:

يحدد مدير عام اللوزام العامة الأشخاص أو الجهات الذين تتكون منهم اللجنة الفنية التي تقوم بدراسة العروض من النواحي الفنية والمالية والقانونية وتقدم توصياتها المناسبة للجنة العطاءات المركزية بعد أخذ المعايير التالية في الاعتبار: -

أ- تدرس العروض من الناحية الفنية بحيث تحدد المعايير الفنية وفقاً لمواصفات اللوزام المطلوبة على جدول يعد لهذه الغاية، وتخضع كافة العروض لنفس المعايير من حيث التزام المتعهد بعرضه بمواصفات وشروط دعوة العرض.

ب- يؤخذ بعين الاعتبار كفاءة المتعهد من الناحيتين المالية والفنية ومقدرته على الوفاء بالتزامات العرض وسمعته التجارية والتسهيلات التي يقدمها أو الخدمة التي يوفرها وكذلك كونه متخصص في الأعمال الفندقية وإدارة المطاعم، وللجنة الحق في استبعاد عرض المناقص الذي لا تتوفر فيه كل أو بعض هذه المتطلبات.

ت- تبدأ الدراسة بالعرض الذي قدم أرخص الأسعار ثم الذي يليه حتى تتم دراسة العروض المقدمة.

ث- إذا توافرت في العرض كافة الشروط والمواصفات والجودة توصي اللجنة الفنية بالإحالة على مقدم أرخص الأسعار.

ج- في حالة عدم توافر المتطلبات في العرض الذي يتضمن أرخص الأسعار تنتقل الدراسة إلى العرض الذي يليه بالسعر إلى أن تصل إلى العرض الذي تتوافر فيه المتطلبات للإحالة على أن تبين أسباب استبعاد العروض الأرخص بشكل واضح.

ح- إذا تساوت المواصفات والأسعار والشروط والجودة المطلوبة يفضل المناقص الذي يتضمن عرضه مميزات إضافية ثم المقدم للمنتجات (يجب احضار عينات) ذات الجودة العالية، ثم المناقص المقيم بفلسطين بصورة دائمة، ثم صاحب السمعة الحسنة والأفضل فندقياً.

خ- يجب احضار عينات لجميع المواد المستخدمة مثل الكلكل - الاجبان -الالبانالخ (يجب ارفاق جدول بالأصناف المستخدمة).

خامساً: التزامات المتعهد أو المورد:

١. على المتعهد الذي أحيل عليه العرض استكمال إجراءات العقد الخاص بقرار الإحالة وتوقيع الاتفاقية وما يلحقها من أوراق ومستندات بما فيها (أوامر الشراء).

٢. لا يجوز للمتعهد أن يتنازل لأي شخص آخر عن كل أو أي جزء من العقد دون الحصول على إذن خطي من لجنة العطاءات التي أحالت العطاء.

٣. لا يحق للمتعهد أو المورد الرجوع على لجنة العطاءات بأي خسارة أو ضرر ناشئ عن تقديم عرضه في حالة إذا ما رفضت لجنة العطاءات كل العروض المقدمة إليها أو إذا لم تحل العطاء على مقدم أقل الأسعار أو إذا ألغت لجنة العطاءات دعوة العطاء في أي وقت أو أي مرحلة دون ذكر الأسباب.

٤. يلتزم المتعهد بتسليم اللوازم وفقاً للمواصفات والشروط المتفق عليها والواردة في قرار الإحالة وكذلك العينات المعتمدة والمذكورة فيه.

الشروط الخاصة

١. يجب الالتزام بالموصفات المذكورة في كراسة العطاء وأي تغيير بالموصفات يجب توضيحه في عرض الشركة.
٢. السعر المقدم بالشيكل شامل قيمة الضريبة المضافة وشامل النقل والتخليص الجمركي والتحميل والتوصيل والتنزيل وأجرة العمال وأية رسوم أخرى.
٣. أن يكون المتقدمين لهذا العرض من المشتغلين المرخصين المسددين للالتزامات الضريبية.
٤. لوزارة المالية الحق في إلغاء العطاء كاملة لاعتبارات خاصة بوزارة المالية ولا يحق للمشتريين في الاعتراض على ذلك كما ولها الحق في زيادة مدة العقد أو إنقاصها بواقع ٣٠% من إجمالي قيمة العقد.
٥. إرفاق دراسة فنية للعرض من قبل المتقدمين ويكون مختوماً من قبل الشركة
٦. تلتزم وزارة المالية بدفع مطالبة الشركة بطلب صرف استحقاقه لقاء الخدمات المقدمة حسب العقد خلال (٦٠) يوماً من تاريخ تقديم المطالبة.
٧. سيتم ترسية العطاء على السعر الإجمالي اليومي للمناقصة وليس التجزئة.
٨. على المتقدمين للعرض ختم جميع أوراق كراسة العرض بختمه الخاص إشعاراً منه بالاطلاع عليها وتفهمها جيداً.
٩. يلتزم المتعهد بإعداد وتقديم وجبات غذائية لمرضى مستشفى الطب النفسي حسب المواصفات المطلوبة في كراسة الشروط وجدول الوجبات والكميات.
١٠. يلتزم المتعهد بأن تكون كافة عناصره العاملة بالموقع مؤهلين في مجال العمل ويتمتعون بالنظافة الشخصية ونظافة الهندام وممن يتمتعون بالسمعة الطيبة والسيرة الحسنة ولم يسبق أن أدينوا في قضايا جنائية أو أخلاقية بما يمس سمعتهم، ويوثق ذلك بشهادة حسن سير وسلوك من الجهات المختصة علماً بأنه يحق لوزارة الصحة استبعاد أي من منسوبي الشركة بالموقع دون إبداء الأسباب.
١١. يلتزم المتعهد بأن تكون كافة عناصره العاملة بإعداد وتقديم الطعام في الموقع قد قاموا بعمل فحوصات مخبرية للأمراض (السارية والمعدية) من أحد المراكز لدائرة الطب الوقائي في محافظات غزة حسب النموذج المعمول به في وزارة الصحة وذلك قبل البدء بالعمل ولا يحق لأي من العاملين العمل دون عمل الفحوصات المطلوبة ويجب اثبات ذلك بشهادة خلو امراض معتمدة من أحد مراكز الطب الوقائي التابع للوزارة بحيث تشمل الشهادة أيضاً الفحوصات التالية:
 - ❖ مسحة حلق (مزرعة).
 - ❖ فحص الطفيليات.
 - ❖ أشعة صدر.
 - ❖ فحص مزرعة البراز ميكروبياً.

كما يجب أن يكون على استعداد لعمل أي فحوصات إضافية يتم طلبها منه في حالات معينة على أن يكون تاريخ هذه الشهادة بعد إبلاغ الشركة بنتيجة ترسيه المناقصة كما ويجب أن يجتاز الفحص الطبي ثلاث مرات على الأقل خلال السنة.

١٢. يلتزم المتعهد بالمسئولية الكاملة عن أية إصابات عمل تلحق بأي من منسوبيه العاملين بالموقع كما أن حقوقهم كلها كائنة ما كانت هي طرف الشركة التي جلبتهم وشغلتهم كما وتتحمل الشركة المسئولية المدنية والجنائية في حال تسبب أي من منسوبيه بضرر مادي أو معنوي لممتلكات وزارة الصحة أو مستخدميها أو مرضاها.

١٣. يلتزم المتعهد ومنسوبيه باللوائح والقوانين المعمول بها في وزارة الصحة بما في ذلك التزام الهدوء والنظام والمظهر الجيد والنظافة الشخصية وعدم التدخين داخل المستشفى وعدم التدخل في مجريات العمل اليومية أو التوسط لدى منسوبي وزارة الصحة أو التأثير عليهم للحصول على منفعة أو خدمة غير مشروعة.

١٤. يلتزم المتعهد بتنفيذ كافة الجداول المرفقة في العرض لتقديم الوجبات وفقاً لشروط ومواصفات تلك الوجبات لجميع المرافق الواقعة ضمن نطاق العقد.

١٥. لا يحق للمتعهد الادعاء بوجود خسارة من جراء التعاقد مع وزارة المالية ولا يحق له المطالبة بأي تعويض ولن يلتفت لمثل هذه الادعاءات لكونها تتناقض مع حرية المورد في تقدير المقابل المادي لما يقوم به من أعمال وفي اختيار طريقة المشاركة في العرض موضوع العقد.

١٦. يحق لوزارة الصحة إجراء تقييم شامل لأداء الشركة وإذا ثبت لها من خلال المشاهدات الشخصية وتقارير اللجان المتخصصة أن الشركة قد أخفقت في تحقيق الأهداف التي تم التعاقد معها من أجلها، وحسب أحكام وشروط العقد فإن لوزارة الصحة الحق في طلب فسخ العقد مع الشركة ومصادرة الضمانة البنكية والتعاقد مع من يليه في السعر مع تحميله كافة التبعات القانونية والمالية المترتبة على ذلك.

١٧. لا يمنع هذا العقد من تمويل أي من المؤسسات أو الجمعيات لهذه الخدمة لمدة زمنية محددة خلال فترة هذا العقد مع التزام المتعهد بنفس شروط واسعار المناقصة

• التوريد والاستلام:

١. المواد الغذائية التي تحضر منها الوجبات الجاهزة يجب أن تنطبق عليها المواصفات والمعايير الصحية الفلسطينية حسب العينة المرفقة وفقاً لعرض الشركة.

٢. يحظر على الشركة استخدام الأغذية الموزعة عن طريق برامج الأمم المتحدة أو الشؤون الاجتماعية وما شابهها لاستخدامها في إعداد الوجبات.

٣. يتوجب على المتعهد أن يؤمن في مخزن الأغذية الموجود بمطبخه كميات من المواد الغذائية المطلوبة كافية وعلى وجه التقدير لا تقل عن استهلاك خمسة عشر يوماً باستثناء الخضار والفواكه التي تؤمن عند الطلب على ضوء لائحة الوجبات الأسبوعية والخبز يؤمن مرتين يومياً على الأقل وعدم تخزين أي مواد غير مستخدمة في إعداد الوجبات.

٤. عدم استخدام أي من المواد التموينية من قبل المتعهد في عملية إعداد الوجبات إلا بعد الرجوع للجنة المتابعة والموافقة على استخدام تلك الأصناف (ظاهرياً أو مخبرياً حسب الحاجة).

٥. يحق لوزارة الصحة عمل زيارات ميدانية في أي وقت من الأوقات من خلال لجنة من وزارة الصحة للوقوف على الحالة الصحية للمواد الغذائية المستخدمة في الطهي أو المواد المستخدمة في إعداد الوجبات كما ويحق لتلك اللجنة مصادرة أية مواد مخالفة للشروط المتفق عليها أو تظهر عليها علامات الفساد أو يتم إحضارها أو تحضيرها بطريقة غير صحية، ولفت نظر المورد بعدم تكرار ذلك ويتحمل المورد كافة التبعات القانونية والمالية في حال المخالفة.

٦. يجب أن تكون المواد الموردة حديثة الإنتاج في الثلث الأول من صلاحيتها أما بالنسبة للأغذية ذات مدة صلاحية حتى (٦) شهور فيجب ان تكون في النصف الأول من صلاحيتها.

٧. بالنسبة للمواد التي لها بطاقة بيان فيجب أن تكون بطاقة البيان سليمة وواضحة وفقاً لمتطلبات مواصفات الوسم التجاري حسب المواصفات الفلسطينية.

٨. بالنسبة إلى الأصناف التي تم اخذ عينات منها للفحص من قبل الطب الوقائي ممنوع استخدامها حتى ظهور نتائج الفحص.

٩. يجب أن يتم توريد المواد الغذائية في عبواتها الأصلية أو في صناديق مناسبة ونظيفة وسليمة تكفل المحافظة على سلامة المواد الغذائية.

• التخزين:

١. بالنسبة للمواد المبردة مثل الألبان تحفظ في ثلاجة تبريد درجة حرارتها من (صفر إلى ٤) درجات مئوية وفي حالة المواد المجمدة مثل اللحوم أو الأسماك أو الدجاج فيجب أن تحفظ في ثلاجة تجميد بحد أدنى (-١٨) درجة مئوية.

٢. بالنسبة للمواد الجافة تحفظ في المخزن بعيدة عن الأرض وكذلك عن الجدران بمسافة (70 سم إلى 100سم) مع إمكانية المرور بين الرضات، ارتفاعها ليس عال يعرض العاملين للخطر.

٣. يجب أن يتم وضع كل صنف على حدة ومفصول عن غيره من الأصناف.

٤. يجب أن يتم حفظ المواد ذات الرائحة النفاذة كالبهارات مثلاً في أوعية محكمة الغلق تمنع نفاذ الروائح وتأثيرها على الأصناف الأخرى.

٥. يجب أن يتم ترتيب المواد بطريقة تكفل ملاحظة الصلاحية وكذلك استخدام المواد التي تصل أولاً قبل تلك التي تصل تالياً بعدها (First in -First out) حتى لا يحصل سهو وخسارة للمواد الغذائية.

٦. حفظ الخضار والفواكه والمواد الخام الأخرى يجب أن يكون في ثلاجات تبريد (١٠-١٥ درجة مئوية).

• الآلات والمعدات اللازمة للطهي وعمليات تنظيفها قبل وبعد الطهي:

١. يلتزم المتعهد بعدم استخدام الأواني المصنوعة من الألمنيوم والتيفال في عملية الطهي وإعداد الوجبات واستبدالها بأواني مصنوعة من ستانلس ستيل وهذا يشمل (الحل - المغارف - الطواجن - الخ)

٢. يلتزم المتعهد بتوفير الواح تقطيع مصنوعة من العظم ذات ألوان متعددة وبالتنسيق مع الإخوة في لجنة المتابعة

٣. توفير حاويات ذات غطاء لجمع النفايات والتقسير وفضلات التجهيز فيها إلى أن يتم إخراجها إلى مجمع النفايات والذي بدوره يجب أن يكون بعيداً عن المطبخ وعن مخزن الأغذية بمسافة مناسبة.

٤. المواد البلاستيكية المستخدمة بأي شكل من الأشكال (الكلل - الملاعق-النايلون - الاكياس) يجب أن تكون مصنوعة من مواد البلاستيك المسموح بها وأن تكون مقبولة من قبل وزارة الصحة وأن يتم حفظها في دواليب في مكان نظيف منفصل عن صالة الإعداد والتجهيز.

٥. المواد المستخدمة في التغليف يجب أن تكون مصنوعة من مواد مسموح بها صحيا(من البلاستيك وليس من الألمنيوم) وان تكون مقبولة من قبل وزارة الصحة على أن يلتزم من يرسو عليه العطاء بتقديم عينة من جميع المواد المستخدمة في عملية تغليف الوجبات وتوافق عليها وزارة الصحة على أن يتم تغليف الوجبات بما فيها صواني التقديم البلاستيكية وذلك منعا لانزلاق الوجبة ووضعها في تروليات توزيع مغلقة ومناسبة صحيا حسب الشروط والمواصفات المتفق عليها.

التزامات المورد في التوزيع والتقديم:

١. يتم إعداد الطعام وتغليف الوجبات حسب الكشوف المعدة مسبقا من قبل إدارة المستشفى المذكورة اعلاه.
٢. يلتزم جميع العاملين في المطبخ بعدم ملامسة الأغذية الجاهزة للأكل بدون لبس (القفايزات) واستخدام أدوات غرف مناسبة وصحية.
٣. يلتزم جميع موظفي التعبئة والمضيفين بلبس القفايزات اثناء التعامل مع المواد الغذائية الجاهزة.
٤. يتم نقل الوجبات من المطبخ إلى المستشفى بوسائل نقل سريعة (سيارة مغلقة) مع المحافظة على صحة الوجبات الغذائية وضمان عدم التغير في شكل ودرجة حرارة الوجبة.
٥. مواعيد تقديم الوجبات:

الوجبة	التوقيت
الإفطار	٧ ص
الغداء	١ ظ
العشاء	٧ م (أثناء التوقيت الشتوي) ٨ م (أثناء التوقيت الصيفي)

- ❖ مع التزام المتعهد بقبول تغيير مواعيد تقديم الوجبات من قبل إدارة الموقع في أي وقت من الأوقات بما يتلاءم مع سير العمل وذلك بالتنسيق بين إدارة المستشفى والمتعهد.
٦. يلتزم المورد بعدم الاحتفاظ بمتبقيات الوجبات داخل المطبخ، وعليه إعداد الوجبات وفقا للكشوفات والمخططات الخاصة بجداول المستشفى بصورة دورية يوميا مع مراعاة عدم إعادة تجميد الأغذية المجمدة التي تم تطريتها أو طحنها، أما الخضار التي يتم استخدامها في إعداد السلطات للوجبات فإنه يجب استخدامها بصورة مباشرة عند أعداد الوجبات فقط.

سادسا: الإجراءات والجزاءات التي تتخذ ضد المتعهد عند عدم الالتزام:

١- حالة عدم الالتزام بأي من شروط العطاء .

أ- في حال رفضت لجنة المتابعة عدد من الوجبات بسبب أي من مظاهر الفساد في إحدى مكونات الوجبة وذلك (حسب تقديرات لجنة المتابعة بالاستناد للمعايير المتبعة في وزارة الصحة بمعرفة مندوب الطب الوقائي) فإنه يتم إتلاف الوجبات الفاسدة فوراً وبحضور ممثل الشركة واللجنة والطب الوقائي ويتم الاستبدال حسب شروط العطاء .

ب- في حال إخلال الشركة بأي من مواصفات المواد المستخدمة في إعداد الوجبات فإنه ينذر بحد أقصى مرتين من قبل لجنة المتابعة وفي المرة الثالثة يتم خصم ٢% من قيمة المستخلص الأسبوعي وفي حال التكرار يضاعف الخصم تلقائياً لمرتين وينظر في التعاقد مع الشركة.

ت- إذا قدم المتعهد وجبة أو وجبات ناقصة من مكوناتها تخصم قيمة النواقص من الأصناف حسب سعر السوق في حال لم يتم تأمينها خلال نصف ساعة من وقت تقديم الوجبات وان تكون مقبولة فنياً وصحياً وتطبق نفس جزاءات البند السابق في حالات التكرار.

ث- في حال ثبت النقص في وزن أي صنف في الوجبة الغذائية يطبق على جميع أعداد الوجبة المقدمة في تلك الفترة وذلك بعد التحقق من النقص في الأوزان بحد أدنى ١٠ وجبات عشوائياً ويطبق عليه الخصم المذكور في الفقرة (ب) من البند رقم (١) في الجزاءات.

٢- حالة ترك أو عدم التوريد أو رفض إبدال الوجبات أو الأصناف المرفوضة من قبل لجنة المتابعة.

أ- تؤمن لجنة المتابعة في المستشفى إعاشة المرضى فوراً وعلى حساب المورد من السلفة الموجودة لدى إدارة المستشفى أو من كفالة حسن التنفيذ أو من مستحقاته لدى الوزارة مع النظر في فسخ التعاقد وتحميله كافة التبعات القانونية والتعويضات المالية عن تلك الأضرار.

ب- في حال فساد أيّاً من (الأصناف مكونات الوجبة) ويمكن استبداله فإن الاستبدال يتم خلال ساعة من إبلاغ المورد بذلك.

ت- في حال فساد أيّاً من مكونات الوجبة ولا يمكن استبداله يتم استبدال الوجبة بالكامل.

ث- في حال عدم التزام المورد بالوقت المحدد لاستبدال الأصناف الفاسدة يتم الشراء على حساب المورد وبمعرفة لجنة المتابعة وإقرار من مندوب الطب الوقائي (يتم تحديد البدائل لمعالجة هذا الأمر من قبل لجنة المتابعة وبالتنسيق مع إدارة المستشفى).

ج- في حال استخدام الشركة للأصناف التي لم تظهر نتائج الفحص من قبل الطب الوقائي يتم التالي:

- حال ظهور النتائج سليمة يتم خصم ١% من المستخلص الأسبوعي.
- حال ظهور النتائج غير سليمة يتم خصم ٢% من المستخلص الأسبوعي والنظر في فسخ التعاقد.

• حال استخدام أصناف لم تفحص أو تعرض على الطب الوقائي ودون الرجوع الى لجنة المتابعة يتم خصم ٢% من المستخلص الأسبوعي.

ح- في حال استبدال صنف مكان صنف دون الرجوع الى لجنة المتابعة يتم خصم ١% من المستخلص الأسبوعي

خ- ينذر المتعهد من قبل لجنة المتابعة خطياً بالالتزام بشروط المناقصة ويتم مخاطبة مدير عام الشؤون الادارية بالخصوص وفي حال تكرار عدم التزام الشركة أكثر من مرتين بشروط المناقصة يحق للوزارة إعادة النظر في التعاقد مع الشركة.

د- يحق لوزارة المالية مصادرة ضمان حسن التنفيذ في حال عدم تسليم المكان والأجهزة والمعدات الموجودة بمجمع الشفاء الطبي بحالة تشغيلية سليمة وتحمل الشركة كافة التبعات القانونية والمادية لذلك.

سابعاً: حل الخلافات:

أ- في حال حدوث أي خلاف ينشأ عن تفسير أي بند من البنود السابقة أو من بنود العقد فيتم حله ودياً.
ب- إذا لم يتمكن الطرفان خلال ٣٠ يوماً من بدء مفاوضاتهما للوصول إلى حل حول أي خلاف يتعلق بالعقد يحق لأي من الطرفين حل الخلاف باللجوء إلى المحكمة المختصة وتطبيق القوانين والأنظمة المعمول بها في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية بهذا الشأن.

ثامناً: شروط متفرقة:

١. إذا استعمل المناقص الغش أو التلاعب في معاملته أو ثبت عليه أنه شرع أو قام بنفسه أو بواسطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر على رشوة أحد موظفي أو مستخدمي السلطة أو على التواطؤ معه إضراراً بالمصلحة يلغي عقده في الحال ويصادر التأمين مع عدم الإخلال بحق الوزارة المطالبة بالتعويضات المترتبة على ذلك فضلاً عن شطب اسمه من بين المناقصين ولا يسمح له بالدخول في مناقصات للسلطة الوطنية الفلسطينية هذا فضلاً عن اتخاذ الإجراءات القضائية ضده عند الاقتضاء.
٢. إذا أفلس المناقص أو المورد يحق للجنة العطاءات إلغاء التعاقد معه دون اللجوء للقضاء وكذلك مصادرة مبلغ التأمين كإيراد عام للخزينة العامة.
٣. إذا توفى المناقص أو المورد جاز إلغاء العقد المبرم معه أو ما تبقى منه بتوجيه كتاب للورثة يفيد بذلك دون الحاجة إلى استصدار حكم قضائي يقضي بذلك مع رد مبلغ التأمين في هذه الحالة ولا يحق للورثة المطالبة بأي تعويض من جراء ذلك غير انه يمكنها أيضاً (قبول تعهد هؤلاء الورثة لمتابعة العمل).
٤. يلتزم من يرسو عليه العرض بعدم التنازل في الالتزام لشخص آخر أي (البيع من الباطن) دون الرجوع للوزارة بأي حال من الأحوال وإذا تنازل أو باع من الباطن يتحمل كامل المسؤولية القانونية والمالية من جراء ذلك ويبقى من يرسو عليه العرض الأساسي على كل حال مسؤولاً تجاه الوزارة عن كراسة الشروط في العطاء المذكور.

جدول الوجبات اليومية للمرضى (الصحة النفسية)
٢٠٢٠

اليوم	وجبة الإفطار						وجبة الغداء						وجبة العشاء					
	الكمية	الوحدة	الصف	الكمية	الوحدة	الصف	الكمية	الوحدة	الصف	الكمية	الوحدة	الصف	الكمية	الوحدة	الصف	الكمية	الوحدة	الصف
السبت	جبنه صفراء	عدد	٢	بسكويت	جم	٣٠	شاورما	جم	١٢٠	حمص	جم	٨٠	معجنات	عدد	٣	—	—	—
	مرابي	جم	٤٠	خبز	جم	١٨٠	سلطة طحينية	جم	٢٠	خبز	جم	١٨٠	حلاوة طحينية	عدد	١	—	—	—
	بيض	عدد	١	خيار	جم	١٠٠	بطاطس بالفرن	جم	٧٠	فاكهه	جم	—	لبن زبادي	كوب	١	—	—	—
الأحد	لبنه	جم	٦٠	تمر	جم	٥٠	دجاج مشوي	ربع	١	سلطه	جم	١٥٠	لبنه	جم	٦٠	خيار	جم	١٠
	فول	جم	٨٠	خبز	جم	١٨٠	رز مقدر	جم	٣٥٠	فاكهه	جم	—	حمص	جم	٨٠	خبز	جم	١٨٠
	زعتر	جم	١٠	زيت زيتون	جم	١٠	—	—	—	—	—	—	زعتر	جم	١٠	زيت زيتون	جم	١٠
الاثنين	جبنه صفراء	عدد	٢	بسكويت	جم	٣٠	كفتة لحمة	جم	١٢٠	سلطه	جم	١٥٠	حمص	جم	٨٠	طماطم	جم	٨٠
	مرابي	جم	٤٠	خبز	جم	١٨٠	رز ابيض	جم	٣٥٠	فاكهه	جم	—	حلاوة طحينية	عدد	١	خبز	جم	١٨٠
	بيض	عدد	١	خيار	جم	١٠٠	خضار سوتيه	جم	٨٠	—	—	—	لبن زبادي	كوب	١	تمر	جم	٥٠
الثلاثاء	لبنه	جم	٦٠	تمر	جم	٥٠	شاورما	جم	١٢٠	حمص	جم	٨٠	معجنات	عدد	٣	—	—	—
	فول	جم	٨٠	خبز	جم	١٨٠	سلطة طحينية	جم	٢٠	خبز	جم	١٨٠	حلاوة طحينية	عدد	١	—	—	—
	زعتر	جم	١٠	زيت زيتون	جم	١٠	بطاطس بالفرن	جم	٧٠	فاكهه	جم	—	لبن زبادي	كوب	١	—	—	—
الأربعاء	جبنه صفراء	عدد	٢	بسكويت	جم	٣٠	كفتة لحمة	جم	١٢٠	سلطه	جم	١٥٠	حمص	جم	٨٠	طماطم	جم	٨٠
	مرابي	جم	٤٠	خبز	جم	١٨٠	رز ابيض	جم	٣٥٠	فاكهه	جم	—	حلاوة طحينية	عدد	١	خبز	جم	١٨٠
	بيض	عدد	١	خيار	جم	١٠٠	خضار سوتيه	جم	٨٠	—	—	—	لبن زبادي	كوب	١	تمر	جم	٥٠
الخميس	لبنه	جم	٦٠	تمر	جم	٥٠	شاورما	جم	١٢٠	حمص	جم	٨٠	جبنه صفراء	عدد	٢	خيار	جم	١٠
	فول	جم	٨٠	خبز	جم	١٨٠	سلطة طحينية	جم	٢٠	خبز	جم	١٨٠	حمص	جم	٨٠	خبز	جم	١٨٠
	زعتر	جم	١٠	زيت زيتون	جم	١٠	بطاطس بالفرن	جم	٧٠	فاكهه	جم	—	زعتر	جم	١٠	زيت زيتون	جم	١٠

٨٠	جم	طماطم	٨٠	جم	حمص	١٥٠	جم	سلطه	١	ربع	دجاج مشوي	٣٠	جم	بسكويت	٦٠	جم	لبنه
١٨٠	جم	خبز	٦٠	جم	لبنه		جم	فاكهه	٣٥٠	جم	رز مقدر	١٨٠	جم	خبز	٨٠	جم	فول
١٠	جم	زيت زيتون	١	عدد	حلاوة طحينية	—	—	—	—	—	—	١٠	جم	زيت زيتون	١	كوب	لبن زبادي

ملحق توضيحي خاص بالجداول الغذائية

وزن كميات الطعام الوارد في الجداول جاهزة للتقديم.
الالتزام بتغطية جميع أصناف الوجبات مع تغليف الأصناف الغذائية التي تقدم عادة بشكل مستقل.
مرفق معلقه بلاستيك داخل كيس نايلون في وجبة الغداء وأخرى مع اللين زبادي في العشاء والفتور.
فصل المكون الساخن عن البارد في وجبه الغداء.
تعبأ جميع الوجبات بعبوات مصنعة من الكلكل (ps) ومعلقة بنايلون تغليف طعام .
الخضار السوتيه عبارة عن (ذرة, بازيلاء, جزر, بطاطس)
كفتة اللحمة (يمكن تصنيها بصوص ابيض أو أحمر أو كباب ..الخ).
الفاكهة: على ألا يتكرر الصنف أكثر من ثلاث مرات في الأسبوع الواحد ولا تكون متتالية، مرفق ملحق لوزن كل صنف.
وزن الخبز حسب تعليمات وزاره الاقتصاد الوطني.
الحلاوة الطحينية مغلفة المصدر وزن العبوه ٣٠جم.
الزعتر مغلف المصدر وزن العبوه ١٠جم.
زيت الزيتون مغلف المصدر وزن صافي ١٠ جم .
الجبنة الصفراء مغلفه المصدر وزن الشريحة ١٥ جم.
البن الزبادي بنسبة دسم ٣%.
المعجنات المستخدمة عبارة عن كرواسون أو بوريكس محشو ب (زعتر + جبنة صفراء + جبنه بيضاء + شوكلاته) فقط .

أوزان الفاكهة

م	الصف	الوزن الأدنى بالجرام	عدد الثمرات	ملاحظات
١	تفاح	١٤٠	١	مغلف
٢	موز	١٤٠	١	غير مغلف
٣	خوخ	١٠٠	٢-١	مغلف
٤	أجاص (كثيرى)	١٢٠	٢-١	مغلف
٥	سنتروزا	١٠٠	٣-٢	مغلف
٦	برتقال	٢٠٠	١	غير مغلف
٧	كلمنتينا	١٠٠	٢-١	غير مغلف
٨	شمام	١٦٠-١٥٠	١	مغلف
٩	عنب	١٤٠-١٣٠	عنقود متوسط الحجم	مغلف
١٠	بطيخ	٢٠٠	١	مغلف
١١	جوافة	١٤٠	٢-١	مغلف
١٢	مشمش	١٠٠	٣-٢	مغلف
١٣	بلح	-	٥-٤	مغلف

جدول الأسعار

الاجمالي (بالشيكل)	سعر الوحدة (بالشيكل)	الوحدة	الكمية	البيان	الرقم
		وجبة	٣٥	الإفطار	١
		وجبة	٣٥	الغداء	٢
		وجبة	٣٥	العشاء	٣

إقرار والتزام

أقر أنا الموقع أدناه ----- هوية رقم -----
بصفتي ممثلاً عن شركة ----- بالتالي:-
١. بأنني قرأت وتفهمت كافة ما ورد بوثائق العطاء المطروح رقم ٢٠٢٠/٦٣ من شروط عامة وخاصة ومواصفات وألتزم التزاماً قانونياً بتلك الشروط والمواصفات .
٢. كما ألتزم بأن يبقى العرض المقدم مني ساري المفعول ولا يجوز لي الرجوع عنه لمدة ٩٠ يوم من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض.
٣. وكذلك ألتزم بتقديم الخدمة المحالة على بموجب العطاء المذكور أعلاه والذي يتم طلبه من وزارة الشؤون الاجتماعية خلال ثلاثون يوماً من إصدار أمر التوريد الخطي على أن تكون الخدمة الموردة من قبلي وفقاً للمواصفات والشروط المنصوص عليها في هذا العطاء.
وهذا إقرار وتعهد مني بذلك أقر وألتزم بكل ما ورد به دون أي ضغط أو إكراه.

اسم المناقص

.....

رقم المشتغل المرخص

.....

العنوان

.....

رقم الهاتف

.....

رقم الفاكس

.....

التاريخ

.....